

تونس في 27 جافف 2014

الهيئة العليا المستقلة

للاتصال السمعي والبصري  
الهيئة العليا المستقلة  
للاتصال السمعي والبصري

27 جافف 2014

## القرار عدد 2014/01

مكتب الضبط  
الصادر عدد 2014/01

إن مجلس الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري المجتمع بمقرها يوم 10 جانفي 2014.

بعد الاطلاع على أحكام المرسوم عدد 116 لسنة 2011 الصادر في 2 نوفمبر 2011 وخاصة الفصول 5، 30 و 38،

وعلى أحكام الفصل 17 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية المؤرخ في 16 ديسمبر 1966.

وعلى القرار عدد 01 المؤرخ في 25 نوفمبر 2013 الصادر عن رئيس الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري والذي قرر فيه إيقاف إعادة بث الحلقة التي وقع بثها على قناة "التونسية" يوم الجمعة 22 نوفمبر 2013 من برنامج "عندي ما نقلك" مؤقتا، و الاذن باحالة الملف على مجلس الهيئة للنظر.

وبعد احالة الملف عليه من طرف السيد رئيس الهيئة طبقا للفقرة الرابعة من الفصل 30 من المرسوم 116.

وبعد الاطلاع على تسجيل الحلقة التي وقع بثها على قناة التونسية يوم الجمعة 22 نوفمبر 2013 من برنامج "عندي ما نقلك" على الساعة الثامنة و 45 دقيقة والتي تضمنت كشفا لمعطيات شخصية غير ثابتة علميا تتعلق بشخص مسن وطريح الفراش نتيجة جلطتين دماغيتين حسب تصريحات زوجته الواردة بالبرنامج ذاته، وذلك دون الحصول على الموافقة المسبقة والمستتيرة للمعني بالأمر إذ اعتذر مقدم البرنامج في مناسبتين لزوجة المعني بالأمر على عدم إعلامها مسبقا بالحضور وتسجيل البرنامج.

وعلى محضر سماع كل من السيد الفاضل بن عمار منتج برنامج "عندي ما نقلك" والسيد علاء الشابي مقدم البرنامج والسيدة الهام الصوفي المتصرفة القضائية لشركة "كاكتوس برود"، من طرف السيد رئيس الهيئة بتاريخ 25 نوفمبر 2013.

وحيث أن الفصل 38 من المرسوم 116 ينص أنه تسلط العقوبات المشار إليها بالفصلين 29 و 30 أعلاه طبقا للإجراءات التالية: تبلغ الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري إلى منتج أو موزع أو باث خدمة الاتصال السمعي والبصري المخالفات المنسوبة إليه، ويمكن لهذا

الأخير الاطلاع على ملفه و تقديم ملحوظات كتابية بشأنها في أجل 30 يوما من تاريخ إعلامه. وفي حالة التأكد يمكن اختصار هذا الأجل على أن لا يقل عن سبعة أيام كاملة.

وبعد الاطلاع على "الاعلام بارتكاب مخالفة و دعوة للجواب" الموجه لكل من شركة "كاكتوس برود" والسيد علاء الشابي بوصفه معد و مقدم برنامج "عندي ما نقلك" و السيد الفاضل بن عمار بوصفه منتج برنامج "عندي ما نقلك" على معنى الفصل 38 من المرسوم 116، و ذلك بتاريخ 24 ديسمبر 2013.

حيث أن حلقة برنامج "عندي ما نقلك" التي بثتها قناة التونسية يوم الجمعة 22 نوفمبر 2013 على الساعة الثامنة وخمسة وأربعين دقيقة، وقع الكشف فيها على معطيات شخصية لرجل مسن وطريح الفراش نتيجة جلطتين في الدماغ من عائلة مقيمة بمنطقة الكاف دون الحصول على الموافقة المسبقة والمستنيرة للمعني بالأمر.

وحيث أن ما ورد بالبرنامج يمثل تعديا على الحياة الخاصة للشخص المسن والمريض المشار إليه أعلاه ومسا من كرامته علاوة على غياب أي موافقة مسبقة ومستنيرة من طرفه، سيما وهو يعتبر من الفئات الهشة بحكم سنه ومرضه،

وحيث أن ما سلف بسطه يشكل مخالفة جسيمة باعتباره إخلالا بمقتضيات الفصل 5 من المرسوم 116 لسنة 2011 و من شأنه ان يلحق ضررا فادحا بالمعني بالأمر و بعائلته يصعب تداركه على معنى الفقرة الاولى من الفصل 30 من المرسوم عدد 116،

وحيث أن هذا العمل الصحفي يمثل إخلالا جسيما بمقتضيات الفصل 5 من المرسوم عدد 116 لسنة 2011 في فقرته الثالثة باعتباره يمثل تعديا سافرا على الحياة الخاصة للمعني بالأمر ومسا بكرامته، بما يلحق به ضررا فادحا يتفاقم باستمرار إعادة بث هذا البرنامج.

لذا وعملا بأحكام الفصلين 5 و 30 من المرسوم 116 لسنة 2011 .

**قرر مجلس الهيئة :**

الإيقاف النهائي لإعادة بث الحلقة التي وقع بثها على قناة "التونسية" يوم الجمعة 22 نوفمبر 2013 من برنامج "عندي ما نقلك".

عن الهيئة العليا المستقلة  
للاتصال السمعي والبصري  
الرئيس  
النوري اللجمي

16/24/11/2013  
CACTUS - PROD  
53, Rue de la Constance  
Les Berges du L...  
Tél: 71 955 444 Fax: 71 955 444